اليوم: السبت

التاريخ: ٢/٨/ ٢٤٤٦هـ

الموافق: ١/ ٢/ ٢٠٢٥م





المعاملات

(الفُرش التي استغنى عنها المسجد) رقم الفتوي (٦١٣٠)

سائل يقول:

أناس يريدون استبدال الفراش القديم للمسجد بفراش جديد، فهل لهم أن يقتسمون الفراش القديم فيما بينهم؟

الجواب:

ليس لهم ذلك وإنها يُباع لصالح المسجد إذا أمكن بيعه، وإلا نُقِل إلى مسجد آخر يحتاج له، فإن لم يوجد فلا بأس حينها أن يُعطى للفقراء والمساكين من أهل المسجد أو غيرهم.

أجاب عنه الشيخ



sheikh-tawfik.net







